

## نسخ الشريعة في التراث الشيعي

النسخ في اللغة هو ازالة الشيء واحلال اخر محله ، ومنه اخذ النسخ بمعنى الاستنساخ . وظهرت الكلمة كاصطلاح في ادبيات الاسلام الاولى ، حيث استخدمها القرآن بهذا المعنى التركيبي المنطوي على تزامن الازالة والاحلال . ويطلق على موضوع الازالة اسم المنسوخ ، وموضوع الاحلال اسم الناسخ . والناسخ والمنسوخ من الظواهر القرآنية المجمع عليها الا من اشترت لا ينخرق بهم الاجماع . وفي القرآن نصوص تصرح بوقوع النسخ في الآيات جاء احدها ردا على تشنيع ضد النسخ صدر من بعض خصوم النبي :

« واذا بدلنا اية مكان اية والله اعلم بما ينزل قالوا انما انت مفتر . بل اكثرهم لا يعلمون » ( ١٠١ - النحل ) . وتتضمن هذه الآية شرحا لمعنى النسخ في القرآن واللغة وهو وضع اية مكان اية ، اي نسخ اية باخرى . بينما اشارت الآية ( ١٠٥ - البقرة ) الى النسخ بلفظه : « ما ننسخ من اية او ننسخها فأت بخير منها او مثلها » . والانساء متعدد من النسيان ، وهو زيادة في العبارة اقتضاها تنظيم السياق .

وقد كتبت عدة مؤلفات لاستقصاء الناسخ والمنسوخ ، منها كتاب « هبة الله ابن سلامة » من السنة وكتاب « العتائقي الحلي » من الشيعة ، وهما مطبوعان وكتاب « العابدي » من السنة ( مخطوط ) وتحمل هذه الكتب عنوانا واحدا هو « الناسخ والمنسوخ » . ويقسم المفسرون الناسخ والمنسوخ الى ثلاث حالات :

١ - ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته ، وهو الاكثر ورودا .

٢ - ما نسخت تلاوته وبقي حكمه .